

سنن البيهقي الكبرى

97 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو الحسن الطرائفي ح وأخبرنا أبو الخير جامع بن أحمد المجدآبادي واللفظ له أنا أبو طاهر المجدآبادي قال حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يزيد بن عبد ربه الجرجسي ثنا بقية بن الوليد عن عمرو بن خالد عن قتادة عن أنس γ قال كان النبي A إذا أخذ مضجعه من الليل وضع طهوره وسواكه ومشطه فإذا هب α تعالى من الليل استاك وتوضأ وامتشط قال ورأيت رسول α A يمتشط بمشط من عاج قال عثمان هذا منكر قال الشيخ رواية بقية عن شيوخه المجهولين ضعيفة وقد قال أبو سليمان الخطابي قال الأصمعي العاج الذبل ويقال هو عظم ظهر السلحفاة البحرية وأما العاج الذي تعرفه العامة فهو عظم أنياب الفيلة وهو ميتة لا يجوز استعماله